[262] فيهم من يطعن، هكذا ذكر ولا يخلو من التأمل، نعم تقبل مع الاعتماد والاتكال لا مجرده. ومنها: رواية ابن أبي عمير وصفوان عنه، قيل: انه امارة الوثاقة لقول الشيخ في العدة انهما لا يرويان الا عن ثقة، وهو غير ثابت. نعم لا يرسلان الا عن الثقة كما هو المعروف، نعم رواية ابن أبي عمير وصفوان وأضرابهما من أصحاب الاجماع تدل على القبول. ومنها: كونه ممن يروي عن الثقات، ودلالته على حسن حال مثل ذلك الراوي واضح، وانما الكلام في الاشعار على الوثاقة، ولا يبعد دعواه إذ الغالب في من يروي عن الثقات كونه متصفا بحالهم، والعكس بالعكس. ومنها: رواية " عل " ومن ماثله عنه، والصواب أن مجرد الرواية من دون ثبوت التعويل والاعتماد عليه لا يشعر على الاعتماد فضلا عن الوثاقة، كما لا يخفى على ذوي الكياسة. ومنها: أخذه معرفا للجليل وفاقا للسيد الداماد على ما هو ببالي كما في " تعق " أقول: وللنظر فيه مجال، والاتكال على مثله ضعيف. ومنها: كونه ممن يكثر الرواية عنه ويفتى بها، فانه امارة الاعتماد عليه، وقد اعترف به المحقق في ترجمة السكوني فغيره أولى، بل ربما يوهم أنه من شواهد الوثاقة، فتأمل. ومنها: كثرة رواية الثقة عن مشترك الاسم مع عدم اتيانه بقرينة معينة، فانه امارة الاعتماد عليه، سيما إذا كان الراوي ممن يطعن على الرجال بروايتهم عن المجاهيل، فتأمل. ومنها: اعتماد الشيخ عليه، وهو امارة الاعتماد عليه، ويظهر من " جش " و " صه " في علي بن محمد بن قتيبة، فإذا كان جمع منهم اعتمدوا عليه فهو في مرتبة معتد بها من الاعتماد، بل ربما يشير إلى الوثاقة مع كثرته. ومنها: اعتماد القميين أو روايتهم عنه، والظاهر أنه من امارات الاعتماد بل
